

اليهم لانها التزمت المقام معه وهما مجرد التزجج نصير
 ذميمة لانها تافهة للرجال في السكفي **لا عكسه** اي ليس
 حكم الحربية اذا تزوجت ذميا مثل حكم الحزبي ولا عكس ان
 يتزوج حزبي ذميمة لا يصير ذميا لعدم التزامه المقام في
 دارنا لتمكنه من طلاقها فلا يتبع اذا خرج الوداد الحرب
فان وجع الحزبي المستمان اليهم اي الاهداد الحرب والمحال
 ان له **وذيمة عند مسلمة او ذمي او له** بن عليهم اي على
 المسلم والذي **حل دمه** بالعود الوداد الحرب وما كان في
 ايدي المسلمين او الذميين من ثمن فهو باق على ما كان عليه
 حرام التناول لان حكم امانه في حقه ما لا يبطل **فان**
اسر الحزبي المذكور او ظهر عليهم اي على أهل الحرب والجز
 الذي هو فيهم **قتل الحزبي المذكور سقط دينه** لان
 الدين لا يكون الا بواسطة المطالبة وقد بطلت فيصير
 ملكا لمن عليه لبق يدك ولا يصير فينا لا يملك فهو اذ
 يتصور في الدين **وصارت ودينته** **فما** اي غنيمة
 للمسلمين لانها في يد حيا فيصير فينا تبعا لنفسه كما اذا
 كانت في يد حقيقته وعن ابي يوسف انها نصيب ملكا
 للمورع لان يدك في يهلبق وكان بها الحق ولو كان له من
 فعند ابي يوسف باخذة المورع بدينه وقال محمد بن
 ويوفي بدينه الدين والفاضل بيت المال **وان قتل**
 الحزبي المذكور والحال انه **ليقتلهم** اي على الاهداد
 الحرب

الحرب الذي هو فيهم **اومات** حنفا نفعه **فغضه ووديعته**
لورثته لان حكم الامان باق لعدم بطلانه فيه وعلى ورثته
 لانهم قابضون مقامه بخلاف المسئلة الاولى لان نفسه
 لما كانت مغنومة تبعا لماله لان ما في يده مودعه كيد
 وهناك نفسه لم تغنم مودعه فكذا امانه فكانه ما في المال
 في يدك **فان جاءنا حزبي** حال كونه **بامان** والحال ان له **حزبه**
ثمة اي في دار الحرب **وولد صفار وكجار** **ومال عند مسلم**
او ذمي او حزبي فاشتمل هذا اي في دار الاسلام **فظهر**
عليهم اي على الاهداد الحرب التي هو منهم **فالكامل** اي زوجته
 وولد وماله الذي عند مسلم وذمي وحزبي **في** اي غنيمة
 لعدم بقاء على هذه الاشياء **وان سلم الحزبي المذكور** **ثمة** اي
 في دار الحرب **فجاءنا** اي خرج الوداد الاسلام **فظهر عليهم**
 اي على الاهداد الحرب الذي هو منهم **فذلك الصفر** **حرم**
 تبعا له وما اي والذمي **او ذمي** **او ذمي** **او ذمي**
 لان يدهما كيد بخلاف ما اذا كان عند حزبي لان يدك غير
 صحبة ولا محترمة على امر **ويجوز** اي غير هاذك من ولد
 الصفر ووديعته التي عند مسلم او ذمي وهو زوجة
 واولاده الكبار وعقار ووديعته التي عند الحزبي **في**
 لعدم الغصمة وعدم التبعية **ومن قتل مسلما خطأ**
لا اوله اي المقتول **او قتل حرميا** **جاءنا** اي خرج الوداد
 الاسلام **بامان** **فان قتل** **قد يديه** اي فدية المقتول في الجاهل